انه لاستثنى عن كل ما سواه الى اخره الا الله
فاذكره المصنف من التفسير بالملازم ولم يفسره
بالمعنى المطابقي لان اندراج المفاد في المعنى المذكور
الا لترامي اظهر منه في المعنى المطابقي قوله
لاستثنى بفتح الياء في كثير من النسخ وفيه اذ ذلك
تشبيه بالمضاف فحقه النصب كما في بعض النسخ
الاات يقال انه جار على طريقة البغداديين الذين
يجرون الشبيه بالمضاف مجرى المفرد في ترك
تنوينه او يقال ان قوله عن كل ما سواه
متعلق بمحذوف اي لاستثنى مستثنى عن كل ما سواه
وليس متعلقا بقوله لاستثنى حتى يكون
شبيها بالمضاف وقوله مفتقر بالنصب او الرفع
لا البناء لعدم التكرار قوله عن كل ما عداه
عدل عن قوله عن كل ما سواه اي مع ان معناهما
واحد فرارا عن قبح التكرار او لمجرد التفنن قوله
وبين ذلك اي الاندراج مفسر للالوهية
غير مركب اي مفرد على حدته غير مضموم للذات
حالة كونها مدلولي لفظ واحد وقوله ثم بين
معناها مركب اي حال كون معناها مضموما
للذات مدلولي لفظ واحد وهو الاله اذ معناه
ذات ثبت لها الالوهية والاخفى ان تفسير
المشتق يستلزم تفسير المشتق منه فاذا فسر الاله
بانه الذي يستغنى عن كل ما سواه الى اخره فقد
فسر الالوهية بالاستغناء فليس مراده بالافراد
والتركيب معناها الاصطلاحي اذ ليس هنا الالوهية

والاله

والاله وكلاهما مفرد اصطلاحا الاات معنى الاول الوصف
فقط والثاني الذات والوصف ومعلوم انه لم يفسر
الاله وحده بل في ضمن الاله الاالله قوله اما استغناؤه
جل وعز عن كل ما سواه انما قدم الاستغناء على الافتقار
لان الاول وصفه تعالى والثاني وصف
فعلهم والسر في تعبيره تارة بيوجب وتارة
بيوخذ ان العقيدة ان كانت من قبيل الوجوب
يعبر فيها بيوجب بتنبيها على وجوبها وعلى ان
ضدها مستحيل وان كانت من قبيل الجائز يعبر
فيها بيوخذ غير مقيد بالوجوب فان قلت
ان قيده الوجوب تؤخذ من الكلمة المشرفة
اذ المقدر بالاله في الوجود او موجود الا الله
فيوخذ من الاستثناء من الضد في الخبر انه
موجود فما المحوج الى اخذه من الاستغناء قلت
الماخوذ من الاستثناء مطلق الوجود والماخوذ
من الاستغناء وجوبه لله تعالى قوله والقدم
البقاء في ذكرهما بعد الوجود تصريح بما علم التزاما
لما مر انه يلزم من وجوب الوجود وجوب القدم
والبقاء قوله والقيام بالنفس اعترض
بانه يلزم على جعل الاستغناء مستلزما للقيام بالنفس
استلزام الشيء لنفسه لما مر من تفسير القيام
بالنفس بالاستغناء واجيب بان الاستغناء
الذي فسر به القيام بالنفس اخص من الاستغناء
عن كل ما سواه لان المراد بالاول الاستغناء
عن المحل والمخصص فقط والثاني اعم منه لانه يستلزم

Copyright © King Saud University